

## إشارة السبق إلى معرفة الحق

[ 64 ] ثم إذا لم يكن من قبل الحق للقطع على أنه سبحانه قد أزاح العلة بإيجاد الامام وتمكينه والاعلام والابانة له عن غيره بالمعجز المطابق، وبالنص عليه، وكان تكليفه - عليه السلام - القيام بما فوض إليه (1) إنما هو مع التمكن من ذلك، لكونه بمعرفة الامة له وانقيادهم إليه وتعويلهم عليه، لكونهم مكلفين بذلك، قادرين عليه، مرتهين به، وكانت الامة (2) بين محق أو مبطل، فالمحق بالنسبة إلى المبطل قليل من كثير، وجزء من كل، والمبطل عكسه، فأى حرج على الامام في غيبته؟ إذا كان مخافا على نفسه، مدفوعا عما يجب له من طاعة وغيرها، ممنوعا من حقه، ومرتبته لا بأمر من قبل الحق أو قبله، بل بما (3) هو معلوم، من جهل أكثر الامة وعنادها وزيفها عن الحق وتشبثها باتباع أهوائها المضلة وآرائها المزلة وهل هو فيها إلا محتاط لنفسه وشيعته غاية الاحتياط، مرتبط بما يجب له وعليه أحسن الارتباط. ففوات اللطف العام بظهوره متمكنا (4) لا يعدو اثمه من سببها وأحوج إليها، وإن كان اللطف الخاص بوجوده ومعرفته وترقبه حاصلًا لأولياته. هذا مع ما ثبت من أنه تعالى كما لا يلجئ إلى طاعة، لا يمنع من معصية، إذ الاجاء والمنع منافيان للتكليف الذي بشرطه الاختيار فسبب الغيبة وإن كان قبيحا إلا أن مسببه في غاية الحسن، وليس المراد بها أكثر من أنه - عليه السلام - لا يميز \_\_\_\_\_ 1 - في " أ " : بما فرض إليه. 2 - في " أ " : فكانت الامة. 3 - في " أ " : بل مما. 4 - في " أ " : بظهوره مسكنا. \_\_\_\_\_